

فقه القرآن

[174] الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (1) الآية. فأوضح بها عن بقية تفسير الاجمال فيما أنزله أولا من فرض الصيام وبين أنه في أيام معدودات يجب فعله في شهر على التمام بما ذكر في العدة من فرض الكمال، وحظر ما كان أباحه من قبل من الافطار للفدية مع طاعة الصيام، بالزامه الفرض للشاهد في الزمان مع السلامة من العلل والامراض، واكد خروج المرضى والمسافرين من فرضه في الحال بتكرار ذكرهم للبصيرة والبيان، وأبان عن علة خروجهم بما وصف من أرادتهم به تعالى لهم اليسر وكراهة العسر عليهم زيادة منه في البرهان. وجاء في التفسير أن ما جاء في القرآن (يا ايها الذين آمنوا) [فانها مدنية وما فيه (يا ايها الناس)] (2) مكية. والصوم شرعا امساك مخصوص عن اشياء مخصوصة، ومن شرط انعقاده النية، ولان تفسير الصوم بالصبر أولى، لقوله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة) (3)، فقد قال المفسرون ان الصبر في الآية هو الصوم، ولا يوهم أنه ترك. (باب في تفصيل ما اجملناه) قوله تعالى (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم). وفيه ثلاثة أقوال: أحسنها أنه كتب عليكم صيام أيام، وكما محله نصب صفة مصدر محذوف، أي فرض عليكم فرضا مثلما فرض على الذين من قبلكم. _____ (1) سورة البقرة: 185. (2) الزيادة من ج.

(3) سورة البقرة: 45. (*)